

78- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال مجد الدين ابو البركات ابن تيمية رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

في كتابه المنتقم من احاديث الاحكام قال كتاب التيمم والتيمم في اللغة هو القصد واما في الشرع فهو القصد الى الصعيد الطاهر ويضرب عليه المتييم ضربة واحدة ثم بعد ذلك ان علق فيهما تراب فلا بأس ان يزيلها التراب او ينفخ فيهما كما جاء في حديث - [00:00:22](#)

بن ياسر ثم بعد ذلك يمسح وجهه ثم بعد ذلك يمسح باليسار على اليمين ثم اليمين على اليسار ويكون قد تطهر ان كان محدثا حدثا اصغر قد تطهر. وان كان محدثا حدثا اكبر ونوى. رفع ايضا هذا الحدث الاكبر - [00:00:54](#)
قد يكون ماذا ايضا؟ قد تطهر الى ان يجد الماء الى ان يجد الماء فاذا وجد الماء فعليه ان يستعمل الماء ويكون وتكون طهارته قد نعم اصبحت نعم زائلة لاغية نعم - [00:01:21](#)

فلم تجدوا ماء فتييموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه نعم قال باب قال باب تيمم الجنب للصلاة اذا لم يجد الماء التيمم لا يكون الا في احد امرين او عندما يجتمعان جميعا - [00:01:43](#)
الامر الاول عندما لا يوجد الماء فلم تجدوا ماء والامر الثاني عندما يكون بالانسان مانع يمنعه من استعمال الماء نعم اما مانع كامل واما مانع جزئي مانع كامل يعني مريض لا يستطيع ان - [00:02:10](#)

يستعمل الماء البتة واما مانع جزئي وذلك ان يكون في احد اعضاء الوضوء جرح ولا يستطيع ان يغسله ولا يمسح عليه فهنا يتيمم في هذه الحالة يستعمل يتوضأ لاعضائه السليمة ويتيمم للعضو الذي لا يستطيع ان يستعمل الماء في - [00:02:33](#)
حقه كما سوف ياتي بمشيئة الله وقد يجتمع كلا السببين لا يوجد ماء ولو وجد هو به مانع من استعماله نعم قال وعن عمران ابن حصين وهو ابن نجيد الخزاعي - [00:03:02](#)

المكي وهو من افاضل صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمران صحابي ونجيد ايضا صحابي. والده عفوا حصين ابن لجيد. عمران صحابي وحصين ابن نجيد والد عنوان ايضا صحابي فرضي الله تعالى عنهما - [00:03:22](#)
عنوان ابن حصين ارسله عمر لكي يعلم اهل البصرة نعم فعمر رضي الله عنه ارسل اه اناس يعلمون الناس في مختلف الامصار الاسلامية ارسل ابو موسى وعمران ابن حصين الى البصرة - [00:03:45](#)

وارسل عبد الله بن مسعود الى الكوفة وارسل الى الشام ابو الدرداء وعبادة ابن الصامت وغيرهم نعم معاذ ابن جبل وابو الدرداء وغيرهم رضي الله تعالى عنهم لعل الشيخ عبد الله ينتبه نعم - [00:04:04](#)
عمران بلغ من فضله رضي الله تعالى عنه ان الملائكة كانت تسلم عليه كما في صحيح مسلم فاصيب بداء البواسير فاكثوى وطال به المرض جاء البواسير طالت به رضي الله تعالى عنه فاكثوى فتركت الملائكة - [00:04:25](#)

التسليم علي ثم عندما ترك الكي عادت مرة اخرى تسلم علي نعم قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فصلى بالناس فاذا هو برجل معتزل فقال ما منعك ان تصلي معنا - [00:04:52](#)
ما منعك ان تصلي؟ قال اصابتني جنابة ولا ماء ما في ما وان الذنوب قال عليك بالصعيد فانه يكفيك والصعيد ما صعد على وجه الارض وسوف يأتينا في البخاري انه تيمم عليه الصلاة والسلام على الجدار - [00:05:15](#)

قال باب تيمم الجنب للجرح نعم هذا التيمم عندما يكون بالانسان عذر جزئي. نعم وهو جرح قال عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري ايضا صحابي. نعم - [00:05:37](#)

قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم فسأل اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم يعني ولا اغتسل فقالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر على الماء - [00:06:03](#)

فاغتسل فمات فاغتسل فمات فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الا سألوا اذ لم يعلموا فانما شفاء العي سؤال شفاء اهل الجهل السؤال - [00:06:25](#)

انما كان يكفي ان يتيمم ويعصر او يعصب على جرحه ثم يمسح عليه ويغسل سائر جسده ان كان يستطيع ان يمسح فليمسح كان يعني هو ما يستطيع على الغسل فيستطيع ان يمسح فليمسح. ولا يتيمم - [00:06:51](#)

واما اذا كان لا يستطيع لا على الغسل ولا على المسح فهنا يتيمم ويجمع ما بين الوضوء والتيمم ليتوضأ أولا في اعضائه السليمة ثم بعد ذلك يتيمم. طبعاً بعض الفقهاء يقولون اذا وصل الى العضو الذي به - [00:07:17](#)

يتيمم. لا. نعم. يتوضأ أولا وضوءا على الاعضاء التي يستطيع عليها ثم بعد ذلك يتيمم نعم قال رواه ابو داود والدارقطني طبعاً وهذا الخبر اسناده ليس بالقول. هذا الخبر اسناده ليس بالقوي - [00:07:39](#)

نع قال باب الجنب يتيمم لخوف الموت. لعل الاستاذ ابو بكر ينتبه فهذه الترجمة المقصود بها عندما يكون هناك برد وبالتالي يكون هناك مانع الماء موجود. ولكن البرد موجود فهناك مانع من استعمال - [00:08:02](#)

الماء فهنا يجوز له ايضا ان يتيمم قال عن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه رضي الله تعالى عنه وابنه عبد الله صحابي كما تعلمون والنووي يقول العاصي افصح من العاص - [00:08:25](#)

ولكن كبروا هذه اللفظ العاصي من اجل المعصية نعم انه لما بعث في غزوة ذات السلاسل وكانت في جهة تبوك الشمال الغربي للجزيرة وكان اقوال عمرو بن العاص من تلك الجهة - [00:08:47](#)

اقوال عمرو ابن العاص من تلك الجهة قال احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد وتعلمون تلك الجهات باردة في الشتاء قال فاشفقت ان اغتسلت ان اهلك فتيمنت ثم صليت باصحابي - [00:09:07](#)

صلاة الصبح نعم هو الامير القائد فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا ذلك له فقال يا عمر صليت باصحابك وانت جنب فقلت ذكرت قول الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيماً - [00:09:29](#)

قال فتيمنت ثم صليت فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يقل شيئا فاقره على فعله. رواه احمد وابو داود والدي وقطني واسناده لا بأس به وهو في الحقيقة له اكثر من رواية - [00:09:55](#)

جاء في بعض الروايات ولعلها لعل ابو ناصر ينتبه هي الاقرب. انه جمع ما بين الوضوء والتيمم جمع ما بين الوضوء والتيمم نعم الوضوء يستطيع يغسل اعضائه فغسلها واما بالنسبة للتيمم لباقي ماذا؟ جسده - [00:10:16](#)

نعم لانه كان على جنابة ولعل هذا هو اقوى الروايات او احسن الروايات لان بعض الروايات ذكرت التيمم فقط وبعضها ذكر الوضوء فالظاهر جمع بينهما قال آ مجد الدين ابو البركات رحمه الله فيه من العلم - [00:10:37](#)

لعل الشيخ اسلام ينتبه اثبات التيمم لخوف البغي. هذه المسألة الاولى وتقدم ان صاحب الكتاب فقيه حتى قيل اولينا الفقه للشيخ المجد كما ولينا الحديد لداود عليه السلام وهذا على سبيل المبالغة - [00:10:59](#)

ولا فيه من العلم اثبات التيمم لخوف البرد وهذا ظاهر وسقوط الفرض به هذه المسألة الثانية لانه ما قال عيب وصحة اقتداء المتوضى بالمتيمم لانهم صلوا خلفه وكانوا متوضئين وهو متيمم - [00:11:23](#)

وبعض الناس قد يمنع من ذلك ويقول هذا طهارته ليست ماذا؟ ليست كاملة وهذا طبعاً غير صحيح نعم وصحة اقتداء المتوضأ بالمتيمم وان التيمم لا يرفع الحدث التيمم غافل هذا القول الصحيح الى وجود - [00:11:45](#)

الى وجود الماء نعم اختلف اهل العلم هل التيمم رافع ولا مبيح نعم فكأن المجد ابن تيمية اخذ ذلك من كون ذلك رخصة هو ترخص

خشي رخصة نعم فقال والله اعلم انه يعني لا يرفع انما هو مبيح. والاقرب انه رافع الى وجود الماء - [00:12:10](#)

نعم وان التمسك بالعمومات حجة صحيحة وبن التمسك بالعمومات من قول الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم هذا عموم كل ما يؤدي الى قتل النفس او ضرر بالنفس فان الانسان يرخص له ويعذر - [00:12:39](#)

في الامر الذي يريد ان يفعله فهذا هو العموم ونعم كما يعني نذهب الى ما ذهب اليه الشيخ الموفق الشيخ عفوا مجد الدين المجد. طبعاً عند الحنابلة اذا اطلق الشيخان يراد به الموفق والمجد - [00:13:04](#)

نعم وعندهم المذهب من تأخر يعني على ما قاله هذان العالمان الجليلان عنده وطبعاً الاولى الانسان ينتسب الى الاسلام هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:13:27](#)